

## 3/26- باب الإيثار والمواساة - رياض الصالحين- فضيلة الشيخ أ د سامي الصغير- 91 ذو القعدة 3441هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولجميع المسلمين آمين. لقد الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين في باب -  
00:00:00

للإيثار والمواساة وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة طعام كافل أربعة متفق عليه. وفي رواية من مسلم عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي - 00:00:20  
اثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة. وطعام الأربعة يكفي الثمانية. وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم. إذ جاء رجل على راحلة فجعل يضرب بصره يمينا وشمالا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان -  
00:00:40

معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له. ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له. فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل. رواه مسلم. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى وعن أبي هريرة رضي الله عنه. عن -  
00:01:00

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال طعام الواحد كافل اثنين. وطعام الاثنين كافي الثلاثة وفي رواية لمسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأرض - 00:01:20  
ولا منافاة بين الحديثين وبين الروایتين. لأن قوله طعام الاثنين في الرواية الأولى طعام الاثنين كافي الثلاثة. وفي الثانية طعام الاثنين يكفي الأربعة. المراد بذلك التقريب لا التحديد. لأن الثلث قريب من النصف - 00:01:39

فالنصف ثلاثة أسداس والثلث سدسان. فهذا الحديث فيه فوائد منها أولا الحث على تكفير الأيدي على الطعام وأن كثرة الأيدي على الطعام سبب لحلول البركة وأنه ينبغي لأثنين أن يدخلوا معهما ثالث ورابع حسب الحاجة - 00:02:00  
ومنها أيضا فضيلة الإيثار والمواساة بأن كون الواحد يدخل معه آخر هذا من الموساة. وكون الاثنين مدخلان آخر هذا من الموساة. فبه دليل على الحث على الإيثار والمواساة أما الحديث الثاني حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن أنهم كانوا في سفر - 00:02:24  
مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل على راحلته فجعل ينظر ببصره يمينا وشمالا وكانت راحلته التي يركبها كانت ضعيفة فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان له فضل ظهر يعني مركب فليعد به على من لا ظهر له. يعني - 00:02:48

تصدق به على من ليس معه مركوب. ومن كان له فضل زاد يعني طعاما زائدا عن حاجته. فليعد به على من لا زاد وذكر أنواعا عليه الصلاة والسلام حتى رأوا أنه لا حق لأحدهم في فضل بمعنى أن الصحابة رضي الله عنهم - 00:03:12  
بما زاد عن حاجاتهم. فمن كان معه مرطوم تصدق بما زاد. ومن كان معه طعام تصدق بما زاد. وهكذا هذا الحديث فيه فوائد فيه فوائد منها فضيلة الجود والاحسان والإيثار والمواساة للغيب - 00:03:32

وفيه أيضا دليل على عناية الرسول عليه الصلاة والسلام بأصحابه. لأنه فهم من هذا الرجل لما التفت يمنع ويسر فهم أنه بحاجة إلى مركوب ومن فوائده أيضا سرعة مبادرة الصحابة رضي الله عنهم واستجابتهم لما حثهم عليه الرسول صلى الله عليه وسلم -

فانه لما حثهم على الصدقة بما فضل عن حاجاتهم بادروا حتى ان كل واحد لم يبق معهم له فضل ومنها ايضا انه يكفي في الصدقة على الانسان ودفع الزكاة اليه يكفي في ذلك التعريض ولا - [00:04:19](#)

يشترط في ذلك التصريح فاذا عرظ بالحاجة وكان ظاهر حاله الحاجة فانه يعطى من الزكاة متى علم او غلب على الظن انه اهل لذلك. ولهذا قال اهل العلم رحمهم الله - [00:04:40](#)

من علم اهلية اخر كره اعلامه. فاذا كنت تعلم ان هذا الشخص مستحق للزكاة انك تعطيه الزكاة ولا تعلمه ولا تقل انها زكاة. فيكفي في دفع الزكاة يكفي في ذلك غلبة الظن. ولا يشترط ان تتيقن - [00:05:00](#)

لان التيقن والعلم اليقين قد يكون متعذرا وقد يكون متعسرا. فيكفي ظاهر الحال فاذا غلب على الظن انه مستحق وانه من اهل الزكاة فانه يعطى من الزكاة. واذا غلب على ظنك انه ليس من اهل الزكاة - [00:05:23](#)

وسأل فلا تعط او تعظه. ولهذا لما جاء رجلان الى النبي صلى الله عليه وسلم ورأى فيهما يعني قوة وقدرة على العمل والتكسب قال لهما ان شئتما اعطيتهما ولا حظ فيها لغني ولا - [00:05:43](#)

قوي محتسب. فمن كان غنيا بماله او بصنعتة عنده صنعة يتمكن من العمل فانه لا يعطى من وفق الله الجميع لما يحب ويرضى  
وصلى الله على نبينا محمد - [00:06:03](#)